

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات  
ال الوزارية المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد  
مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء فرع توثيق ضواحي الزقازيق  
 التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالزقازيق ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية  
لمركز شرطة الزقازيق؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٩١ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء فرع توثيق بردین -  
نقطة شرطة بردین التابع لمكتب الزقازيق؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٤/١/١٤ :

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل اختصاص فرع توثيق بردین - نقطة شرطة بردین التابع لمكتب الشهر العقاري  
والتوثيق بالزقازيق ليشمل اختصاصه كافة أعمال التوثيق المختلفة للمكونات الإدارية  
للوحدة المحلية لقرية بردین .

## (المادة الثانية)

يعدل اختصاص فرع توثيق ضواحي الزقازيق بإخراج الوحدة المحلية لقرية بردین  
بمكوناتها الإدارية منه .

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٤/٣/١  
صدر في ٢٠١٤/١/٣٠

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد